

شرح الروض المربع 82 الشيخ محمد باجابر

محمد باجابر

لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد اكمل يا شيخ قمنا عند شرط وقت قال المصلي فوقت الظهر. نعم وقت الظهر وهي الاولى. نعم. من الزوال اي ميل الشمس الى المغرب. عرف الزوال هو ميل الشمس الى جهة المغرب -

[00:00:17](#)

اذا كانت الشمس في كبد السماء في وسط السماء هذا ما هو زوال الزوال ان تنحرف شيئا يسيرا الى جهة الغروب. اكمل يا شيخ ويستمر الى مساواة الشيء الشاخص فيأه بعد فيء الزوال. فاذا - [00:00:40](#)

ظهر من الزواج يعني من ميلها الى ناحية الشمس ويستمر الى ان يساوي الى مساواة الشيء الشاخص البارز سواء كان البارز هذا عود او كان او دار او اي - [00:00:56](#)

جبل او اجر الى ان يتساوى مع فيئه بعد فيء الزوال اي بعد الظل الذي زالت عليه الشمس كلام واضح ولا غيره ما هو فيء الزواج طيب مو واضح اقرأ الان الكلام اللي سيأتي - [00:01:14](#)

وهو يشرح يا بابا قال اعلم ويستمر الى مساواة الشيء الشاخص فيأه بعد فيء الزوال اي بعد الظل الذي زالت عليه الشمس. اعلم ان الشمس اذا طلعت رفع لكل شاخص ظل طويل من من جانب المغرب. من جانب المغرب هي تطلع من الشرق - [00:01:31](#)

فيكون للشاخص يعني للبارز ظل طويل من جانب المغرب هذا واضح ها هذا الشاخص طلعت الشمس من مشرق من المشرق سيكون الظل في المغرب طيب من جانب المغرب. طيب ثم ما دامت الشمس ترتفع - [00:01:53](#)

فالظل ينقص انا ساقرأ الان فاذا انتهت الشمس الى وسط السماء وهي مسألة الاستواء توت الان في وسط السماء انتهى نقصانه طيب انتهى ايش طيب انتهى الظل ولا انتهى نقصانه - [00:02:12](#)

طيب وش الفرق بين انتهى نقصانه ولا انتهى الظل فرق ولا ما في فرق ما هو اذا اصبحت الشمس حالة الاستواء في كبد السماء فهنا اما ان ينتهي طبعاً النقصان سينتهي - [00:02:33](#)

اما ان ينتهي النقصان وينتهي الظل اصلاً واما ان ينتهي النقصان لكن لا ينتهض هذا يعتمد على يعتمد على الشمس هل هي عمودية على هذا الشاخص ام غير عمودية فان كانت عمودية فوقه يعني - [00:02:55](#)

فوق فطبعاً فينقص الظل تطلع الشمس ينقص ينقص طوق هذا الشاخص وينتهي الظل وينتهي النقصان ما راح ينقصك والظل اصلاً ينعدم ثم اذا زالت جهة ضرب فيبدأ ظل جديد جهة المشرق - [00:03:11](#)

فيبدأ ظل المشاكل هذا لانه انتهى طيب لو كانت ما انتهت انتهى نقص الظل لكن لم ينتهي فيبدأ في الزيادة من جهة الميم سيبدأ في الزيادة من جهة انا مثلت على - [00:03:37](#)

فكانت الشمس عمودية عليه اذا كانت عمودية على ينقص الظل وينقص اذا وصلت وسط انتهى الظل فاذا زالت سيبدأ ظل يسير من جهة مغرب ويبدأ في الزيادة اه هي الى المغرب - [00:03:53](#)

الى الماء ويبدأ في الزيادة الى ان تغرب طبعاً لحظات الغروب هو اطول الظل طيب اذا ما كانت مسامتة ما كانت الارض ما كانت عمودية على موقع هذا على الشاخص - [00:04:12](#)

طيب ففي هذه الحالة ستطلع المشرق طويل ارتفعت نقص الظل الو ارتفعت فاذا وصلت الى وسط السماء بالوسط الان الشاخص ليس تحت الشمس بعيد عنها هل سينقص سينتهي نقصان الظل ولا سينتهي - [00:04:31](#)

وينتهي نقصانه مع بقاء شيء من هذا الظل المتبقي يسمى فيه الزوال ظل الزوال فاذا قلنا ظل الزوال ما هو؟ فيه الزوال ما هو اقول هو الظل الباقي آ الباقي - [00:05:01](#)

في حال استواء الشمس في وسط تواصلت في وسط السماء وباقي ظل هذا الظل هو فيئ الزواج هو ظل الزواج لازم نحسبه كم نعرف كم مقداره عشان نعرف خروج وقت العصر ودخول وقت - [00:05:18](#)

طول وقت الظهر خروج وقت الظهر طول وقت العصر لمن نقول مساواة الشيء مثله او مثليه نقصد غير في الزواج. فوق في الزوال فلازم نعرف الزوال كم هو هب ان هيئة زوال لهذا الشاخص عشرة سنتي والشاخص - [00:05:35](#)

نصف متر اذا لازم آ سيدخل العصر فاصبح هذا الشاخص طوله كم سنتي خمسين سين وعشرة ما هو متر نص متر لو قلنا متر مثلا جاهز اذا سيدخل وقت العصر اذا اصبح هذا الشخص اللي طوله متر - [00:05:58](#)

كم وعشرة سنتي يدخل وقت ويخرج مترين وعشرة راح ندبل الشاخص نطاعفه لكن ما نطاعف الظل في الزواج يبقى زي ما هو طيب اين الان مسألة طيب اذا كان اذا كان في - [00:06:20](#)

ليست عمودية معناها ستطلع سينقص سينقص ايه ها فينقص من جهة ضربة سيبقى ظل بطبيعة الحال سيبقى في ظل معاكسة للشعب ثم سيبدا في الزيادة هذا صدق لن اعد قراءة الكلام - [00:06:42](#)

نعم لما قال الى مساواة الشيء نعم او قال من الزوال تفضل من اول من الزوال من اول آ في وقت الظهر وهي الاولى من الزوال اي ميل الشمس الى المغرب. عفوا قال فوقت الظهر وهي الاولى. الاولى يعني آ - [00:07:03](#)

ما وقفنا عنده يعتبرون الظهر هي الصلاة الاولى الصلاة الاولى التي صلى صلى الله عليه وسلم قال من الزواج اي ميل الشمس الى المغرب ويستمر الى مساواة الشيء الشاخص بعد فيه الزوال - [00:07:21](#)

طبعاً نقول بعد فيئ الزوال لزوما ولا ان كان ان وجدت ان وجد هذا يعني جيد ان نقول بعد في الزوال ان وجد اي بعد الظل الذي زالت عليه الشمس. طيب - [00:07:43](#)

اعلم ان الشمس اذا طلعت رفع لكل شاخص ظل طويل من جانب المغرب ثم ما دامت الشمس ترتفع فالظل ينقص. فاذا انتهت الشمس الى وسط السماء وهي المسألة الاستواء انتهى نقصانه - [00:07:59](#)

فاذا زاد ادنى زيادة فهو الزوال ويقصر الظل في الصيف لارتفاعها الى الجو ويطول في الشتاء يعني هذا الظل كل هذا يختلف قد يكون طويل وقد يكون حسب حسب يعني - [00:08:15](#)

كلما طال ارقص بالارض طيب والشاخص ايضا سيختلف الشاخص في الزوال يختلف من فترة لفترة يكون طويل في فترة هو نفس البناء. الكعبة نفسها في فترات من السنة يصلي الامام والناس يصلون الظهر في ظل الكعبة - [00:08:32](#)

وفي ايام اخرى من السنة يصلون الظهر في تحت المكبرية لانهم ما يجدون يعني الظل لا لا يغطي ما ايش معناه؟ معناه انه في الزوال مختلف ويختلف بالشهر والملا وتعيّلها افضل - [00:08:57](#)

وتحصل فضل تعجيل الظهر افضل تحصل فضيلة التعجيل بالتأهب اول الوقت معناه انه التعجيل لما نقول تعجيل لا يعني التعجيل انه مجرد ان يقول الامام الله اكبر العفو يقول المؤذن - [00:09:13](#)

لما يقول المؤذن الله اكبر الله اكبر فاهم اه فالناس تكبر لصلاة الظهر هذا هو التعجيل في اول الوقت ما يقصدون في اول وقت هل في اول لحظة في وانما يقصدون - [00:09:31](#)

هنا باول الوقت يعني اول بعد التأهب والوضوء صلاة السنة وهكذا طيب تحصل فضيلة التعجيل ويصلي لن يصلي في اول لحظة لكنه سيصلي في اللحظات الاولى قال الا في شدة حر - [00:09:44](#)

يستحب تأخيرها الى ان ينكسر لحديث ابريدو بالظهر والحديث في البخاري ولو صلى وحده او في بيته معناه شدة الحر حب الابراد هل يستحب الابراد لمن يصلي جماعة؟ ولا لكل مصل - [00:10:06](#)

قال لكل مصل ولو كان يصلي وحده او في بيته قال او مع غيم بمن يصلي جماعة اذا التأخير احنا نقول التعجيل هو السنة لكن

التأخير يستحب في حالتين ما هي؟ قال الا في شدة حر - 00:10:24

ضع رقم واحد من شدة الحر يؤخر الصلاة ينكسر الشيء الثاني ما هو مع الغيم تحب لماذا يستحب التأخير ترى له اكثر من تعليم

تأخير في الغيم ايضا ضمن لدخول الوقت - 00:10:45

قد لا تكون الشمس طاهرة بادية وكذا ما يعرف هذا والشيء الثاني تأخير في اه بالغيم لتقرب الصلاة الثانية اللي بعده اللي هي صلاة

عصر فيكون خروج واحد طيب اقرأ او مع غيم بمن يصلي جماعة اكمل - 00:11:07

اي ويستحب تأخيرها مع غيم الى قرب وقت العصر لمن يصلي جماعة بانه وقت يخاف فيه المطر والريح فطلب الاسهل بالخروج لهما

معا وهذا في غير الجمعة فيسن تقديمها مطلقا. مطلقا. اكتبوا عند مطلقا اي في حر وغيم - 00:11:25

لماذا طيب؟ ليش الجمعة استثنينا عندها لعموم احاديث تعجيل الجمعة يعني الاحاديث اللي وردت في صلاة الجمعة ما ورد انه

اخرجوا صلاة الجمعة لم يرد ذلك بينما كانت الصلاة صلاة الجمعة تؤدي في وقتها في اول وقتها - 00:11:44

ليس في اول وقتها وقت الظهر يعني ما يعتبر عند غيرهم عند الجمهور اول وقتها ويليق اذا اذا لاحظوا الان استثنى المصنف كم شي

استثنى المصنف صلاة الظهر ثلاثة اشياء - 00:12:04

اللي هو تعجيل صلاة الظهر ثلاثة مسائل الاولى ايش شدة الحر لا يستحب التعجيل وانما يستحب مطلقا ولا لاحد طلقني

الثانية يستحب التأخير مع الغيم مطلقا ولا خاص بفئة - 00:12:24

لاهل الثالثة هذي ما فيها تأخير هي الجمعة جمعة هل تحب فيها التأخير لا ما يستحق تبقى على ما هي اكمل يا شيخنا واليه ان يلي

وقت الظهر وقت وقت العصر المختار - 00:12:49

من غير فصل بينهما. وقت العصر المختار لانه في وقت عصر وقت الضرورة وقت لهذا قال سيبدأ المختار الان ما راح يبدأ الضرورة

من غير فصل بينهما. يعني ليس هناك وقت فاصل بين الظهر وبين العصر - 00:13:11

انتهاء الظهر يعني دخول العصر اكمل ويستمر الى مصير الفية مثليه بعد فيء الزوال. بعد فيء الزوال. يستمر العصر الى مصير الفية

يعني الظل مثليه بعد فيء الزواج اذا لو كان الشاخص - 00:13:28

ارتفاع ثلاث امتار متى ثلاث امتار وقت وقت الاستواء كان ثلاث امتار ايش تبغوا معلومة اخرى عشان تبغوا فيق الزوال كم هو نص

متر اذا سيدخل العصر متى ستة ونص - 00:13:46

اذا صار ظل الشاخص كم طول وقت فيدخل ما قلت يخرج متى يدخل الدرس الرابع الدرس الرابع لا من البداية يا شيخ. ثلاثة ها؟ من

البداية بدأت تتحرك الدخول الى الخروج وقت الظهر ثلاثا - 00:14:10

الخروج وقت الظهر كم ثلاثة امتار ثلاثة متر ونص ودخول وقت العصر متى هو نفسه ها؟ نفسك خروج وقت العصر اي بعد الظل

الذي زالت عليه الشمس طيب ووقت ووقت الضرورة بس هنا اضيفه مسألة اخرى - 00:14:37

قال مصيره مصير الفية مثليه بعد الزوال اكتبوا عنه الى اصفرار الشمس وعنه الى اصفرار الشمس يعني ينتهي اصل وقت اصفرار

الشمس واختارها الموفق والشارح ابن ابي طالب والمجد سلام ابن تيمية - 00:15:03

وقال في الفروع وهي اظهر الرأي الثاني قوي ترى وقت العصر الى اصفرار الشمس اكملوا الان ووقت الضرورة الى غروبها اي غروب

الشمس فالصلاة فيه اداء لكن ياثم بالتأخير اليه لغير عذر. طيب الان بس يعني - 00:15:27

والله دي مسائل مكررة اكرر هذه اللي هو وقت الضرورة وقت الاختيار وقت وخروج الوقت ايش الفرق بينهم بالنسبة لوقت ضرورة

هذا وقت الضرورة يشبه وقت الاختيار ولا يشبه خروج الوقت - 00:15:50

يشبه الاثنين من صلى صلاة العصر في وقت الضرورة فهي تشبه وقت الاختيار من حيث الاداء اداء مش قضى ولا تشبه خروج الوقت

ومن حيث الائم تشبه ماذا؟ تشبه خروج الوقت - 00:16:10

فنقول هي اداء لكنه اثم طيب افرض انه صلى الظهر العصر في وقت الضرورة لعذر فهي اداء ولا اثم واذا صلى العصر في وقت

الاختيار فهي اداء طبعا ما في اثم - 00:16:30

ولو صلى بعد خروج الوقت انا اقول قضاء مع الائم الا اذا كان هناك عذر فلا اثم معناه ان الائم يدور مع العذر وجد وانتهى واما الاداء والقضاء هذا ما له علاقة بالائم - [00:16:48](#)

الصلاة في وقت الاختيار اداء. والصلاة في وقت الاضطراب والصلاة بعد خروج الوقت واما الائم هذي مسألة مرتبطة بالعذر اكمل ويسن تعجيلها مطلقا وهي الصلاة الوسطى نعم وهذيك سماها الصلاة الاولى اللي هي - [00:17:02](#) ويليه وقت المغرب وهي وتر النهار ويمتد الى مغيب الحمرة اي الشفق الاحمر. طبعاً الشفق الاحمر هو في جهة مغرب وهو بقايا ضوء الشمس وهذا يستمر ترى قرابة الساعة غروب الشمس الى ان يغيب الشفق يمكن ساعة - [00:17:20](#) او اكثر ونصف كمان طيب ويسن تعجيلها الا ليلة جمع اذا صلاة المغرب الان صارت مثل الظهر لها اوقات تعجيل وتأجيل يسن تعجيلها اي المغرب الا ليلة جمع اي مزدلفة - [00:17:43](#)

تسمى جمع مزدلفة جمع لانها تجمع الناس. سميت جمعا لاجتماع الناس فيها فيسن لمن يبقى ايه لمن يباح له الجمع وقصدها محرما. يعني للحاج تأخير يسن تأخير المغرب ليجمعها مع العشاء - [00:18:01](#) تأخيرا قبل حط رحله واضحة المسألة اذا المغرب تصلى في وقتها متى يسن تأخيرها ليلة لان النبي صلى الله عليه وسلم هكذا فعل بعد غروب نفر وصل الى منى بعد - [00:18:21](#)

بعد دخول وقت العشاء فصلها ويليه وقت العشاء الى طلوع الفجر الثاني وهو الصادق. الفجر الثاني يسمى الفجر الصادق وهو البياض المعترض بالمشرق ولا ظلمة بعده. طيب ضعوا ارقام على هذه المسألة وهو البياض المعترض هذا رقم واحد - [00:18:42](#) بالمشرق اثنين هو في جهة المشرق معناه نراه من الشمال الى الجنوب ولا ظلمة بعده هذا الوصف الثالث طيب والاول الفجر الاول يكون مستطيل هذا الوصف الاول ازرق اثنين له شعاع - [00:19:01](#)

ثلاثة ثم يظلم الاول مستطيل من المشرق الى المغرب وهو الاول قال يعني صادق بياض اما هذا ضوء طريقة وله شعاع لكنه يظلم فرق بين الصادق والكافر وعشان تفرق بين الصادق والكاذب تحتاج انك تكون - [00:19:21](#) ضوء فيه قال ما في الاضاءة الكبيرة هو راح يكون خط الى الشرق الى الغرب ها وتأخيرها الى ان يصلها في اخر الوقت المختار. وهو ثلث الليل افضل ان سهل - [00:19:50](#)

طيب وهو ثلث الليل اخر ان يصلها الى اخر الوقت متى اخر الوقت المختار قال ثلث الليل يعني نهاية ثلث الليل ينتهي الوقت المخطط ويبدأ وقت الاضطراب وقت الظرورة نفس الكلام العصر - [00:20:11](#) يعني من صلى العشاء بعد ثلث الليل اداء ولا قضاء اثم بحسب الضرورة وعدمها والعذر طيب قال وهو ثلث الليل يعني اخر ثلث الليل الثلث الاول والافضل ان يصلها في اخر الثلث - [00:20:31](#)

داخل الثلاثاء داخل الثلث اول من الليل لما نقول الثلث الاول من الليل الثلث هذا من متى؟ العبرة فيه بايش ليه كيف راح نعرفه؟ الان راح نعرفه كيف هذه الايام - [00:20:57](#) راح نقول من متى؟ من المغرب الى طلوع الفجر ولا طلوع الشمس كم ساعة يعني؟ نقول من سبعة لكم للشمس لو قلنا ستة يعني احدى عشر ساعة وثلثة ساعة تسعة - [00:21:09](#)

ساعتين ساعتين مئة وعشرين دقيقة عشرين دقيقة ده كم ها اربعين معناه ثلاث ساعات واربعين بيت يلاه احسبوها مغرب الساعة عشرة يعني تسعة سبعة الى ثمانية تسعة عشرة واربعين لا احدعش الا ربع - [00:21:52](#) هذا الثلث الاول او للثاني وعنه الى نصف الليل يا نصف الليل وعنه الى نصف الليل رواية النصف هي ليست المذهب لرواية قوية والادلة عليها قوية ايضا الى نصف الليل. طيب لو قلنا الى نصف الليل؟ يصير عندنا - [00:22:26](#)

تصلي سبعة نقول ساعات ونصف هي هي في الحقيقة تقريبا ما يحتاج صح احدعشر ثمانية طناش ونص طناش ونص ادري باقي ساعتين يصير ثلث الليل اكتب عنده وعنه الى نصف الليل - [00:22:51](#) هاك اوليدي مختار يا شيخ على هذه الرواية ما في وقت اضطراب ولا فين ما بعد نصف الليل فاني فضلا فانشق فان شق ولو على

بعض المأمومين كره او كره - 00:23:21

ما هو الذي كره اكمل يا شيخ كره التأخير يكره ويكره النوم قبلها والحديث بعدها الا يسيرا واحد او لشغل اثنان او مع اهل ونحوه
ثلاثة طيب قال ويكره النوم قبلها - 00:23:38

والحديث بعدها ما يحلى الحديث البلد هذي الا بعد العشاء ما تحيا الدنيا الا بعد العشاء كل من حاول ينام بدري بعد العشاء المجتمع
يقصره قصرا ويجبره اجبارا على ايش - 00:24:11

على السهر يعني اقل شي بعد ما ينام اتصل تليفون قال ويحرم تفضل يا شيخ ويحرم تأخيرها ويحرم تأخيرها بعد ثلث
الليل بلا عذر او نصف الليل على الرواية الثانية - 00:24:30

لانه وقت ضرورة ويلييه وقت الفجر من طلوعه الى طلوع الشمس وتعجيلها افضل مطلقا. نعم ويجب التأخير لتعلم فاتحة او ذكر
واجب ان امكنه تعلمه في الوقت. في الوقت يجب عليه. ما ما يصلي اذا كان يقدر يتعلم الفاتحة - 00:24:50

اثناء الوقت يحتاج نصف ساعة مثلا يتعلم الفاتحة لا يجوز له ان يصلي حتى يجب وجوب اذا امكنهم تعلمهم في الوقت اما اذا كان
عشان يحفظوا الفاتحة سيخرج الوقت لا - 00:25:12

لم يصلي على لا يجب عليه وكذا لو امره والده به ليصلي به لو امره به يعني بالتأخير نعم قال وكذا لو امره والده تصلي به يجب ولا لا
يعني يجب - 00:25:23

طيب ويسن لحاقنا يجب التأخير متى تعلم فاتحة وذكر والثاني اذا امره والده طلي به ويسن لحاقن ونحن التأخير ايضا بحاقن نعم
ونحوه. ونحوه اللي هو يعني حابس البول او الغائط - 00:25:42

مع سعة الوقت وتذكر الصلاة اداء بادراك تكبيرة الاحرام في وقتها. وقوله مع ساعة الوقت انا لو كان الوقت لا يسع صل على حاله نعم
وتذكر تكبير الصلاة اداء بادراك - 00:26:04

الاحرام وقتها انتبهوا هنا ادراك آ قدر تكبيرة الاحرام او تكبيرة الاحرام لها ثلاثة مسائل تتعلق بثلاث الاولى هذه الصلاة تصبح اداء
ادراك الصلاة اداء في الوقت اذا ادرك تكبيرة الاحرام في الوقت - 00:26:21

ثم خرج الوقت الصلاة ايش لا ولا قضاء انه عرفنا انه الصلاة داخل الوقت كاملة اداء كاملة خارج الوقت قضاء طيب جزء هنا وجزء
هنا جزء من بعضها داخل الوقت وبعضها خارج - 00:26:41

يعتبر اداء لا ما في حسد اسف اذا فاتت تكبيرة الاحرام اذا جات تكبيرة الاحرام بعد الوقف معناته قضاء واذا دخل جزء من الصلاة قل
لو تكبيرة الاحرام داخل الوقت فهي - 00:26:57

فهذه المسألة الاولى. المسألة الثانية ادراك الجماعة كل هذه المسائل ستأتينا بس نلخصها الان ادراك الجماعة فلو قال الله اكبر مع
الجماعة ثم سلم الامام ادرك الجماعة ام لا ادرك الجمال - 00:27:11

اه الخلاف موجود انا اتكلم عن المذهب الان المسألة الثالثة وجوب الصلاة على من ادرك قدرها من الوقت يعني مثلا امرأة مثلا ادركت
ادركت تكبيرة الاحرام ثم تقضي بعد ان تظهر - 00:27:27

الصلاة بعد بعد مقدار تكبيرة او رجل مثلا ادرك مقدار تكبيرة الاحرام فاكثر قبل ان يصلي بعد الافاقة يقضي ولا لا قل الصلاة واجبة ولا
لا هذي صح اللي ادرك قدر تكبيرة - 00:27:52

واجبة عليه طيب الصلاة اللي بعدها لا ما هي واجبة ما ادرك الجزء اذا ادراك قدر التكبيرة بعض الصور لها لا الصور ثلاث مصايب
ادراك الصلاة اداء في وقتها هذي الاولى - 00:28:15

ثانية ادراك الجماعة بها الثالثة الصلاة على من ادرك قدرها الوقتي انا فاذا كبر للاحرام قبل طلوع الشمس او غروبها كانت كلها اداء
حتى ولو كان التأخير لغير عذر. لكنه اثم - 00:28:33

وكذا وقت الجمعة يدرك بتكبيرة الاحرام ويأتي طيب ولا يصلي من جهل الوقت ولم ولم تمكنه مشاهدة الدلائل قبل غلبة ظنه بدخول
وقتها اما باجتهاد او بخبر ثقة متقن هذي خلاصة - 00:28:55

لا يصلي من جاهل الوقت ولم تمكنه مجاهدة الادلة على دخول الوقت. هذا يقول لك لا يصلي طيب متى يصلي قبل غلبة ظنه بدخول الوقت. اذا لا يصلي الا بعد غلبة ظنه بدخول وقتها - [00:29:15](#)

كيف يغلب ظنه ولوقتها قال اما باجتهاد اما ان يجتهد واضح او بخبر ثقة متقن طريقان سيفصل الان في الاجتهاد. قال اما باجتهاد هذه ان هذا ايش؟ الف وخبر متقن باء - [00:29:31](#)

طيب اقرأ باجتهاد اما باجتهاد اتفضل اما باجتهاد ونظر في الادلة. ايوة او له صنعة وجرت عادته بعمل شيء مقدر الى وقت الصلاة. مثلاً خلاص هو عارف نفسه اذا صلى المغرب - [00:29:52](#)

راح اه صنعا مثلاً يصنع آآ قيد فيها فهو بين المغرب اذا انتهى من الثوب او نصف الثوب عادة يؤذن العشاء يصلح او جرت عادته بقراءة شيء مقدر. مثلاً معتاد انه يقرأ - [00:30:08](#)

اذن ويستحب له التأخير حتى يتيقن. طبعاً اذا قرأ الجزئين شوية حتى يتيقن الدخول اذا هذا الطريق الاول يغلب على ظنه به انه دخل الوقت او الثاني او بخبر ثقة متقن - [00:30:30](#)

قبر مين ثقة وحده وحده لا عفوا انا قلت طلع ذا الحين ثقة اول اقول المتقن او بخبر ثقة متيقن يعني هذا لو كان متيقن لكن ليس ثقة انا اقبل - [00:30:47](#)

لازم يكون ثقة في دينه ومتأكد متيقن طول الوقت طيب لو كان ثقة لكن يظن انه الوقت دخل لا ما نحتاج ظنه اذا كان بالظن انا اظن ليش هو يظن عني - [00:31:16](#)

قال كأنه يقول تفضل يا شيخ كان يقول رأيت الفجر طالعا او الشفقة غائبا ونحوه. نعم هذا متيقن فان اخبره عن ظن لم يعمل بخبره. طيب ايش اكتبه عندها؟ ترى ما هو على الاطلاق. ان اخبره عن ظن لم يعمل - [00:31:31](#)

قبره نعم المقصود ايش يعني اذا كان يستطيع الاجتهاد اخبره عن ظن تاء الا اذا تعذر عليه الاجتهاد اكتبوا عنده الا اذا تعذر عليه الاجتهاد هو ما يستطيع يجتهد - [00:31:47](#)

ايش الحل؟ الحل ان يأخذ بقول هذا الثقة الذي يظن لكن اذا كان هو يستطيع الاجتهاد ما يتعذر عليها فليس هو باجتهاد هذا الشخص فانا اجتهد وقت طول الوقت يعني - [00:32:06](#)

فان اخبره عن ظن لم يعمل بخبره ويعمل باذان ثقة عارف اذا اذن عارف خلاص يعمل الخبر طيب اكمل يا شيخ فان احرم باجتهاد بان غلب على ظنه دخول الوقت بدليل مما تقدم - [00:32:24](#)

تبان احرامه قبله فصلاته نفري. نعم لانها لم تجب ويعيد فرضه. واضح هذا نوى الظهر وصلى فاكتشف انه صلى قبل الوقت اذا طفل ويعيد الظهر فبان احرامه يعني اقصد لو انه صلى الظهر واكتشف انه جزء انه - [00:32:41](#)

تكبيرة الاحرام وقعت قبل دخول الوقت معناه انها نفل ويعيدها واذا كان اكثر تكبيرة الاحرام من باب اولى والا يتبين له الحال او ظهر انه في الوقت فصلاته فرض والا يتبين له الحل هذا واحد - [00:32:59](#)

يعني هو اجتهد فصلى ثم لم يظهر انه صلاته كانت قبل الوقت او في الوقت ما ظهر له شيء قول خلاص على اجتهادي لا تعيد او ظهر انه صلى فعلاً في الوقت - [00:33:20](#)

هذا الثاني ومعنى لا يعيد صارت كم مسألة عندنا ثلاث سور اجتهد فصلى فظهر ان تكبيرة الاحرام قبل الوقت ظهر ان تكبيرة الاحرام داخل الوقت لا يعيد لم يظهر شيء - [00:33:34](#)

لا يريد اكمل يا شيخ ولا اعادة عليه لان الاصل براءة ذمته. نعم ويعيد الاعمى العاجز مطلقاً ان لم يجد من يقلده من يقلده طيب هذي مشكلة ويعيد الاعمى العاجز - [00:33:51](#)

مطلقاً ان لم يجد من يعطي. طب ان وجد من يقلده خلاص يقلد ولا يعيد طيب اذا لم يجد ايش تبغوا منه؟ ماذا تريدون ما يقدر عاجز كيف ماذا يفعل هذا - [00:34:08](#)

طيب مذهبه هذا اكتبوا ويعيد الاعمى العاجز مطلقاً الا من جديد ها على الصحيح من المذهب وقيل لا يعيد الا اذا تبين خطؤه يذهب

به في المستوعب وغيره الشاهد يعني صار ايش - 00:34:24

مذهبه هذا ما دام هذا الرجل صلى هو عاجز عن ما وجد من يقلد يعيد لكن قيل معنى ما هي رواية في المذهب ووجهه وان ادرك مكلف من وقتها اي وقت اي وقت الفريضة قدر التحريم اي تكبيرة الاحرام. ثم زال تكليفه بنحو جنون او ادرك الطاهر - 00:34:50 من الوقت قدر التحريم ثم حاضت او نفست ثم كلف الذي زال تكليفه وطهرت الحائض او النفساء قضوها. قضوها لانهم ادركوا مقدار هذه المسألة الثانية. ادركوا مقدار تكبيرة الاحرام قال قضوها اي اي قضوا تلك الفريضة التي ادركوا من وقتها قدر التحريمه قبل. نعم

- 00:35:15

لأنها وجبت بدخول وقتها واستقرت فلا تسقط بوجود المانع. طيب واطحة المسألة؟ لانه هذه اللحظات اللي دخل الوقت كانوا من اهل الوجوه فاستقر الوجوب عليهم. طرأ عليهم عذر طرؤ العذر هذا - 00:35:38

ما يمسح الوجوب السابق ومن صار اهلا لوجوبها بان بلغ صبي او اسلم كافر او افاق مجنون او طهرت حائض او نفساء قبل خروج وقتها اي وقت ولا بان وجد ذلك قبل الغروب مثلا ولو بقدر تكبيرة لزمته اي العصر وما يجمع اليها قبلها وهي الظهر وهي الظهر قف

هنا - 00:35:53

واظحة المسألة هذي صار اهلا للوجوب قبل ما يخرج الوقت قبل خروج الوقت بمقدار تكبيرة الاحرام ثم خرج الوقت اصلي هذه

الصلاة اللي ادرك منها مقدار نعم دار تكبيرة الاحرام - 00:36:21

قل نعم هي واضح هذي طيب ليش واجبة لانه ادرك هذا الجزء خلاص بمقدار تكبيرة الاحرام الله اكبر ثانيتين ولا ثلاث ثواني ثلاثة

ثواني لكن المصنف قال وما يجمع اليها - 00:36:35

ان هي تجب ما عندنا يا شيخ لكن هو ما يجمع اليها هذا محل نظر واجتهاد المذهب انه انها تجب وما يجمع اليه طيب اقرأ الان مثال

وكذا آ وكذا لو كان ذلك قبل الفجر وقال لزمته اي العصر وما يجمع اليها - 00:36:54

وهي الظهر. اذا هذي هذا سيصح ايش في صلاة عصر يعني قبل شوفوا ايش قال المصنف قبله بسطل بان وجد ذلك قبل الغروب مثلا

ولو بقدر تكبيرة الاحرام يعني معناه طهرت قبل ما يأذن المغرب - 00:37:12

نصف نصف نصف دقيقة يلزمها العصر كيت طيب لو حصل هذا في الظهر قبل يعني طهرت قبل خروج الظهر دقيقة يلزمها ايش

واللي قبلها الفجر لا لأنها ما تجمع اليها - 00:37:29

واللي بعدها العصر الزمن ادركتها اصلا طيب اكمل يا شيخ قال طبعاً هذا ما راح يتصور الا في حالتين اذا كانت طهرت قبل اذان

المغرب او قبل الفجر والمغرب والعشاء والمغرب - 00:37:52

ليش نقول ما يجمع عليها والان التعليق سيأتي وكذا لو كان ذلك قبل الفجر لزمته العشاء والمغرب لان وقت انتبهوا له لان وقت الثانية

وقت الاولى حان العذر ال العذر. ال العذر - 00:38:12

ما دام تجمع اليها اذا هذا هاتان الصلاتان اه بعض الاحوال يصبح وقتها واحد في احوال الاعذار في السفر مثل المرض اعذر فنقيس

عليها اذا هذه ليست منصوصة انما عليكم. مثل ما اصبحت - 00:38:30

مثل ما اصبحت الوقتان وقتا واحدا في السفر وفي حال ارض كذلك هنا يعني هو قياس لكن هذا قياس مسألة تعبد طيب تفضل فاذا

ادركه المعذور فكأنه ادرك وقتها. طيب اكمل يا شيخ - 00:38:47

تتبقى الان لا اله الا الله طيب عشان نقف عند ستر العورة خلونا ننتهي منه شيخ يكسب لنا الوقت فلا نطيل كثيرا قال لا انتبهوا معي

ويجب فورا ضعوا رقم واحد - 00:39:07

ويجب فورا الكلام الان عن قضاء الفوائت المصنف سيذكر اشياء يقول انه قضاء الفائتة يجب فيها امران الاول الفورية والثاني

الترتيب واضح كلامه قال الاول الفورية يقضي الفائتة بسرعة والثاني يرتب الفوائت لو كثرت. قال ويجب فورا ضع رقم واحد ما لم

يتضرر في بدنه او معيشتة - 00:39:26

وعيشة يحتاجها او يحضر لصلاة عيد قضاء الفوائت. اذا يجب فورا قضاء الفوائت. لكن في صلاة العيد اذا حضر لصلاة العيد وعليه

فائتة. يقول لا لا يقضي نعم يكره القضاء في موضع العيد - 00:39:51

قبل صلاة العيد ليش هذا موضع ناس وقد يقتدى به طيب الاول فورا الثاني مرتبا ضع رقم اثنين مرتبا ولو كثرت اي الصلوات

الترتيب هنا شرط ترتيب شرق اكتبوا عنده وهو شرط لا تصح الصلاة بدونه - 00:40:08

معناه على المذهب انه لو فاتته الظهر والعصر وجاء في القضاء فقصى العصر ثم الظهر ما تصح ما تصح مابين العصر ما تصح ظهور

صحيح اذا مرتبا وهو شرط وعنه لا يجب الترتيب بل يستحب. الرواية الثانية ان الترتيب ليس بواجب - 00:40:29

هو مستحب قال ولو كثرت ويسن صلاتها جماعة اللي هي الفوائت يعني طيب هناك اعدار تسقط الترتيب ما هي يا شيخ ايها؟ اقرأ

ويسقط الترتيب ويسكن بها عذاب ما هي الاعذار - 00:40:51

نظف ويسقط الترتيب بنسيانه للعدر. هذا واحد النسيان واحد. طيب فان نسي الترتيب بين الفوائت او بين حاضرة وفائتة حتى فرغ

من الحاضرة صحت. نعم ولا يسقط بالجهل. الجاهل ليس بعذر - 00:41:10

ويسقط ما يعرف يجهل الحكم وقظاها غير مرتبة على المذهب الاولى تبطل والثانية ويسقط الترتيب ايضا بخشية خروج وقت

اختيار الحاضر. هذا الثاني اولا نسيان عذر يسقط الترتيب والثاني خروج - 00:41:25

خشية خروج وقت حاضرة يعني معناه انه هو الان باقي على اصرار الشمس او باقي على فاهم ما باقي وقت الا للعصر فلا صلي

العصر الحاضرة ولا ولا يقضي طيب فان خشي - 00:41:45

فان خشي خروج الوقت قدم الحاضر لانها اكد. نعم ولا يجوز تأخيرها عن وقت الجواز. اللي هو الحاضرة. ما يجوز تأخيرها عن وقت

الجواب نعم. ويجوز التأخير لغرض صحيح كانتظار رفقة او جماعة لها - 00:42:05

نعم ومن شك فيما عليه من الصلوات مسألة جديدة طب بقيت مسألة ثانية لو خشي فوت الجماعة مذهب بيوت الجماعة ما عندهم

مشكلة بيوت الجماعة ويراعي الترتيب وعنه رواية انه لا يراعي الجماعة - 00:42:20

ويسقط يعني جاء الان جماعة الناس تصلي جماعة هو عليه صلاة سابقة صلي الظهر وهو عليه الفجر صلي العصر وعليه الظهر ناس

يصلون جماعة لو صلى الظهر بائة تفوت الجمال - 00:42:40

يصلي منفردا ماذا يفعل يقدم الترتيب ولا يقدم الجماعة المذهب يقدم الترتيب هذا على رواية الوجوب اصلاها فوائد لا المذهب

يجب فائتك خمس صلوات لازم تقظيها مرتب طيب اكمل - 00:42:57

ومن شك فيما عليه من الصلوات وتيقن سبق الوجوب ابرا ذمته يقينا. طيب شك ومن شك فيما عليه ما يعرف العدد هو شك في

العدد هو يعرف انه عليه صلوات - 00:43:36

وتيقن سبق الوجوب مش انه ما يدري كانت واجبة ولا لا يعني هو متيقن انه في صلوات لم يصلها فترة كانت الصلاة واجبة عليه

وتيقن سبق الوجود ابرا ذمته يقينا. كيف يقينا؟ يعني هو متذكر انه لما كان في الثانوية ما كان يصلي - 00:43:49

طيب في هذه الفترة كان الوجوب؟ نعم متيقن الوجوب اذا يلزمه ابرا ذمته ويقينا معناه انه يعيد الصلوات من سنة كذا اللي كان

فيها في او مثلا انسان آآ يقول مثلا نشأ في بيئة نسأل الله - 00:44:08

العافية والسلام لا تصلي فهو ما يصلي الان اهتدى وبدأ يصلي ما يقضي سيقضي متى من اليوم الذي يغلب على ظنه انه بلغ فيه وان

لم يعلم وقت الوجوب يعني متى كان وقت الوجوب - 00:44:30

مما تيقن وجوبه هذا مثل ما قلت واحد يعني اه اه يقول انا ما صليت اصلا ما صليت من انا صغير انا ما اصلي اولى ابتدائية هذي ما

في ما في - 00:44:48

بلوغ طيب متى البلوغ نقدر سادسة ثلاث طعش ما ندري بلغ في الثلاث طعش نحسب له خمستاشر يوم المتوسط ها هو من بلوغ

الخمستاشر طيب بعد ذلك وان لم يعلم وقت الوجوب فمما - 00:45:03

اله وصحبه - 00:45:34